

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على اعدائهم
أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا ارحم الراحمين

عرض شد كه قلنا أنّ هذه الرواية التي الآن موجودة في كتاب التهذيب في بعض نسخ الفقه الرضوي عن أبيه خوب ميخواهيد
خود فقه رضوى را بياوريد حالا اين چيز كرده يعنى خود بحار را بياوريد به نظرم جلد نود و چهارش بود خود نتوانستم مراجعه
كنم

- همين أطاق المشي را ؟
- بله أطاق المشي ، نه من أطاق المشي بياوريد جلد نود و چهار نحن سبق أن شرحنا أنّ كتاب المستدرك ، أنّ كتاب جامع الأحاديث نقل هذا الشيء من المستدرك للشيخ النوري رحمهم الله الشيخ النوري لم يذكر المصدر فقط إكتفى بعنوانه بعض نسخ الفقه الرضوي والمصدر كتاب البحار في البحار عقد فصلاً أصلاً بهذا العنوان توجد زيادة في بعض نسخ الفقه الرضوي فأورد الزيادة به نظرم جلد نود و چهار بحار است
- جلد نود و شش كه من دارم وعن رجل بسم الله الرحمن الرحيم وعن رجل عليه دين الحج قال إنّ حجة الإسلام
- همين اين قبلش چيست ؟
- قبلش هم كه چيزى ندارد
- نه عبارت قبلش را بخوانيد وعن رجل كه نميشود كه سطر بالايش
- وسئل رسول الله عن البعير الضال فقد ... ما لك وله خلف ... اينجا چيزى ندارد قبلش بعدش نه بعدش قبلش ، قبلش
- قبلش هم سئل رسول الله عن الشاة الضالة
- خوب
- رجل توفي
- چه كسى رجل سائل كيست ؟ ميخواهم بگويم
- قال أبي
- همين قال أبي اين نكته اين است ، النكتة أنّه قال أبي
- أبي العالم
- أبي العالم
- يعني امام رضا ؟
- ها اينها زدند امام رضا ايشان صحيفه را فقه الرضا گرفتند به ايشان گرفتند اين در كجای جلد نود و شش بحار است ؟

- جلد نود و شش صفحه سیصد و پنجاه و نه قبلش هم دارد قال أبي هی قال أبي دارد این کیست
- همین مشکل این کتاب این است که قال أبي زیاد دارد قال أبي ، قال أبي هم دارد این الان واضح نیست چون در روایت معاویة بن عمار قال ابی نداریم ما
- اینجا دارد أبي عن الصادق آن اولیش بعد دیگر همینطور این اولی که
- این زیاد کلمه ابی را دارد که احتمالاً پدر معاویة بن عمار باشد
- نه صادق ؟
- نه قال ابی عن الصادق
- نه نه عن الصادق ندارد بله بله أبي عن الصادق
- چرا الان خواندیم دارد میگویم عرض کردم این یک ابهامی هست آن وقت ایشان نوشته بعض نسخ الفقه الرضوي نحن سبق شرحنا هذا المطلب
- این را چه کسی میگوید ؟
- خود مرحوم مجلسی شما بروید جلو تا عنوان فصلش برسید بابش برسید
- بالاتر یعنی ؟
- بروید جلوتر همینطور ورق بزنید
- باب ما يجب في الحج وما يحدث فيه
- خوب بعد چه دارد ؟
- من نسي طوافاً حتى رجع إلى أهله
- نه بعد همین باب را بروید جلو همین که سیصد و پنجاه بود به نظرم سیصد و سی ، سیصد و سی ، سیصد و بیست همین جا ...
- باز هم عقب تر بروم
- همین طور بروید صفحه قبل تا این باب معلوم بشود عنوان این بابی که روایت ...
- این باب ما يجب في الحج
- چه نوشته ؟ بعد أعلم إني وجدت في بعض النسخ الفقه الرضوي
- خوب اگر این عبارت باشد من می آورم أعلم ؟
- أعلمش در ذهنم نیست بعض نسخ الفقه الرضوي نسخ الفقه الرضوي من آوردم بحار را هم اینجا خواندم اصلاً بعد هم توضیح دادیم اجمالاً اما احتیاج به یک توضیح بیشتری دارد
- أقول وجدت في بعض
- آها وجدت
- وجاده هم هست
- کتاب به نحو وجاده بهشان رسیده کتاب فقه رضوی به نحو وجاده است

- سياق مناسك الحج
- ها عنوان الباب هو لم ينقل المرحوم
- شصت و دو هم هست
- باب؟
- شصت و دو
- ها لم ينقل الشيخ المجلسي عنوان يعني لم ينقل نص الكتاب كاملاً نص الكتاب هكذا ما أدري تم كتاب الصوم تم كتاب الصلاة سياق مناسك الحج ، ثم قال صفوان عن معاوية بن عمار صارت النكتة واضحة صفوان عن معاوية بن عمار فيذكر هذه الصفحات ما أدري عشرين صفحة كم صفحة أقل ، كل السياق مناسك الحج من طريق صفوان عن معاوية بن عمار
- اين الان اينجا سلسله سند فقط نوشتة فصل
- ندارد آخر اين كتاب فقه الرضا سند ندارد كه از مكه آوردند كتابي آوردند به اسم فقه الرضا اصل ندارد كه

والعجيب أنّ هذا موجود في نسخ الفقه الرضوي مو في بعض النسخ ، في فقه الرضوي هذا موجود لكن موجود بعنوان اللي في ما بعد صار كتاب النوادر لأننا سبق أن شرحنا أنّ الكتاب الذي أتى به من مكة كان مشتملاً على عدة كتب إصطلاحاً مجموعة كانت أوله حدود صفحة عقائد إن الله كلف ... ثم بعد صفحة يدخل في باب أجلكم الله إستنجاأ أصلاً في باب آخر من هنا ظاهراً الفقه الرضوي إلى أن ينتهي ثم يبدأ في الروايات حدثنا فلان عن فلان هذا حدثنا نقل صاحب الوسائل لم يعتمد على هذا الكتاب البحار إعتد ثم في هذا المجال الذي فيه روايات صاحب الوسائل أورده بعنوان نوادر أحمد الأشعري بعنوان نوادر أحمد الأشعري

- به چه طريقی ؟
- آن هم وجاده ،

ومن نسخة جديدة يعني نسخة سنة ألف وسبعين وثمانين نسخة تاريخها كذا فهو إستنسخها لنفسه سنة مثلاً بعد سبع سنوات ألف و سبعين ، ألف سبعة وسبعين ، ألف وسبعة وثمانين ، هذه النسخة أوردها الشيخ الحر في الوسائل بعنوان النوادر هذه النسخة بعينها أوردها الشيخ المجلسي في كتاب البحار بعنوان ين يعني إما للحسين بن سعيد أو للأشعري وهذه النسخة في ضمن فقه الرضا هذه النسخة بعينها في ضمن فقه الرضا ، ما أدري النكتة صارت واضحة ، هذه النسخة بعينها ، نعم إحتماً في النوادر لم تكن موجودة هذه الزيادة في بعض النسخ ما راجع النوادر موجود طبع النوادر لما قراء الأخ العزيز من النوادر في الطبعة المحققة اللي في قم طبعت ، كاتبين أنّ هذا الفصل موجود في فقه الرضا فلا نذكره ما أدري لماذا حذفوا من الطبعة ، على أي حال سبق أن شرحنا موجود الآن في المكتبات العامة نسخة الفقه الرضا الطبعة الحجرية الأولى الفقه الرضا طبع مرة مع كتاب المقنعة للشيخ المفيد فقط كتابين المقنعة وفقه الرضا تلك الطبعة كاملة يعني كل ما كان بعنوان فقه الرضا في تلك الطبعة أخيراً لما طبعوا فقه الرضا حذفوا هذا القسم أصلاً حذفوا قالوا هذا مو فقه الرضا هذه الروايات لا ربط له بالفقه الرضا ، في تلك النسخة المطبوعة حجراً هذه الزيادة موجودة في تلك النسخة المطبوعة حجراً هذه العبارة موجودة

ولذا لا نتصور أنّه في بعض النسخ في هذا الكتاب الذي كان إسمه فقه الرضا فموجود في هذا الكتاب هذه الزيادة ، هذه الزيادة هكذا سياق مناسك حج صفوان عن معاوية بن عمار ، صار واضح ؟ في كتاب المستدرك نقل عن البحار لكن لم يذكر إنسان يتصور مثلاً أنّ المرحوم شيخ النوري عنده بعض النسخ ، عينا من البحار بعنوان بعض نسخ فقه الرضوي ، كتاب جامع الأحاديث لم يتنبه أنّ هذا موجود في كتاب البحار ، في جامع الأحاديث إستخرجه من كتاب المستدرك صار مطلب واضح ؟ والكل لم يتفطنوا أنّه موجود في الطبعة الحجرية في الطبعة الأصلية من الكتاب لا حاجة إلى هذه المقدمات ، لو يرجع إلى الطبعة الحجرية موجود أصلاً هذا المتن بعينه موجود فلذا الموجود وعن أبيه نسخ الفقه الرضوي سووه وعن أبيه أضيف كلمة عليه السلام كأنما أبي الإمام الصادق ثم العبارة هم غريبة إقرأوا العبارة وعن أبيه قال سألته عن دين الحج هنا موجود هكذا عن دين الحج ، عندكم شكل آخر موجود عن رجل عليه دين الحج ؟ در همان جلد صفحه سيصد و پنجاه و سه گفتمید پنجاه و چهار گفتمید ؟

- سيصد و شصت
- شصت و سه بخوانيد
- شصت ، بسم الله الرحمن الرحيم وعن رجل عليه دين الحج قال إنّ حجة الإسلام واجبة
- لا هذا كان هكذا عن رجل عليه دين أيجح ؟
- اينجا اينطور دارد ؟
- نه خير نه سألته عن دين الحج أصلاً رجل هم ما موجود ، عن رجل عليه دين الحج صار واضح ؟ قال نعم قال إنّ حجة نعم ليس فيه ، أنا أتصور ...
- حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي
- أطاق المشي من المسلمين في نسخة حسين بن سعيد كان عن رجل عليه دين بخوانيد نسخه حسين بن سعيد را
- آن قسمتش ...
- آوردید ؟
- نه
- در تهذيب هست در فقيه هم هست در کافی نيست الحسين بن سعيد عن فضاله عن معاويه ،
- بله پيدایش کنم ،
- از تهذيب بياوريد ، از تهذيب بياوريد آقا
- چشم
- تهذيب اينجا نوشته جلد پنج صفحه يازده ، اينجا نعم دارد قال نعم يعنى حجة الاسلام واجبة
- جلد پنج ؟
- صفحه يازده
- صفحه يازده بله وعنه أيضاً عن فضالة بن أيوب عن معاوية بن عمار قال سألت أبا عبد الله عن رجل عليه دين أعليه أن يخرج ؟ قال نعم

- ببینید معلوم شد این عبارت نسخ فقه رضوی همین کتاب است نسخه معاویه بن عمار عن رجل عليه دين الحج في الواقع كان هكذا عن رجل عليه دين أيج قال إن حجة الإسلام واجبة ، الحج كان أيج ، كلمة الحج كان أيج قرائه الحج خوب بعد از اینکه بخوانید بعدش تمام بکنید ، تمام شد حدیث چه میگوید
- ها بعدش المراد بها دين الخبرين الحفت على الحج ماشياً والترغيب فيه وأنه الأولى مع الطاقة وإن كان قد أطلقت الخبر الأخير
- حجة الإسلام
- لفظ الوجوب لأنّ قد بينا في غير موضع من هذا الكتاب أنّما الأولى فعله قد يترك ...
- فالمراد بيجب يعني مستحب هذا الذي نحن قلنا روايتين رواية عبدالرحمن بن أبي عبد الله وهذه الرواية
- پس خود شيخ هم همین اعتقاد را داشتند

فنحن سبق أن ذكرنا مراراً تكراراً أنّ الشيخ رحمه الله أورد بعض الروايات الذي أعرض عنها الأصحاب ثم وجهها ففي المجمع الحديثية الأخيرة لم يذكروا التوجيه فتصروا أنّ الشيخ عمل بها فتاريخ هذه الرواية صارت واضحة في نسخة صفوان كان أبي الأصحاب أمثال الكليني لعله فهموا أنّ أبي يعني أبو معاوية بن عمار

- کجاست آن صفوان ...
- در این نسخه همین بعض النسخة فقه الرضوي اولش هست صفوان عن معاوية بن عمار همین که دارد ندارد سياق مناسک الحج بخوانید از بحار بیاورید در اینکه در این نسخه مطبوع است همینطور است حالا ایشان نیاورده عنوانش اصلاً عنوانش همین است تم کتاب الصوم اینطوری تعبیر دارد وفي الدرج اصلاً دارد في الدرج ، درج یعنی آن چیزی که پشت سر هم ...
- نه همانجا بعد از این کلمه سياق مناسک الحج
- اها از آنجا شروع میکند
- خوب من خواندم آن را کجا دارد فرمودید صفوان ادامه اش است ؟
- نه اولش است اولش بعد از سياق نیاورد مرحوم مجلسی درست نیاورده در این نسخه فقه الرضای مطبوع آمده آنجا را دارم میگویم از نسخه فقه الرضای مطبوع این طور است ،
- باشد هم وجاده که فقه ...
- نه من میخواهم چیز دیگری بگویم

أحتمل أنّ أمثال كليني رحمه الله لعلمهم فهموا أنّ هذه الرواية ليست عن الإمام في نسخة صفوان ، لكن في نسخة فضالة كان عن أبي عبد الله ، ولم يذكروا نسخة فضالة هذا الذي رواه الشيخ عن فضالة حسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار وقلنا هذا شاذ أصولاً فضالة شاذ ثقة لكنه شاذ فالكيني لم يورد هذه الرواية أولاً الشيخ الصدوق هم في باب الإستطاعة لم يورد في فضل المشي في السفر الشيخ الطوسي أورد الرواية وحملها على الإستحباب ،

- آن شاذش را برای چه می فرمایید وکان ثقة

- عرض کردم این روایات ما از حسین بن سعید عن فضالة عن معاوية در این کتب کم است الان شنود به این معنا از این نقل نکردند شنود نسخه نه شنود من دیروز عرض کردم شما دقت نفرمودید چند دفعه گفتم این سند رجاليا صحیح است بلکه صحیح اعلائی هم هست لکن فهرستیا مشکل دارد مشکل شنود دارد

- شاذ فهرستی

- شاذ فهرستی است نه شاذ رجالی

فالشیخ الصدوق آورده في فضل المشي في الحج يعني حملته على الإستحباب الشيخ الطوسي هم صرح بأنه مراد إن حجة الإسلام واجبة يعني ثابتة أولى يعني مستحب ، روشن شد ؟

- ناظر به فهرست همه نقل شده الا در این نسخه پس رجالی هم هست البته هر فهرستی را فرمودید رجالی هم هست
- کدام یکی ؟

- هر شاذ فهرستی رجالی هم هست

- نه رجالی نیست دیگر یعنی به اصطلاح رجالی به این معنا که

- پس من اشتباه نوشتم

- بله صحیح رجالياً شاذ فهرستياً این نسخه شاذ

لكن في نسخة صفوان هم كانت موجودة على ما جاء في هذا الكتاب نسخة صفوان عن معاوية لكن أصحابنا لم يذكروا تلك النسخة ولعل في تلك النسخة كان أبي كلمة أبي كان موجود لكن في نسخة فضالة كان عن أبي عبدالله بدل أبي ، أبي عبدالله ، والشيخ الصدوق رحمه الله وإن لم يذكر دقيقاً أنه من طريق حسين ، خوب میخواهید برای شیخ صدوق هم به حسین بن سعید بیاورید حالا که وارد این بحث شدیم مشیخه صدوق

- مشیخه را ...

- وما كان فيه عن حسين بن سعيد ،

- وما كان ...

- فيه عن حسين بن سعيد ، نه ما كان فيه عن معاوية بن عمار بیاورید بهتر است ما كان فيه عن معاوية بن عمار لكن معاوية بن عمار در ذهنم ابن ابی عمیر و صفوان است پیش ایشان معاوية بن عمار در مشیخه صدوق ،

- اصلا این دو تا موضوع به هم چه ربطی دارد این که دین دارد و این که اطاق مشی

- بله این را بعد میخواهیم بگوییم ما احتمال می‌دهیم این حدیث سقط دارد اصلا افتاده از حدیث یک چیزی افتاده

فأصل السؤال كان هكذا عن رجل عليه دين أيجح ، أيجح صار الحج ،

- طريق سماعه و...

- طريق الى معاوية بن عمار ... عمار قبل از میثم است به حسب حروف اما در کتاب فقیه ترتیب حروف ندارد ، مرحوم صاحب وسائل به ترتیب حروفش کرده است صاحب وسائل تصرف کرده به ترتیب حروف کرده ،

- مشيخه اش جلد چند ميشود استاد ؟
- آخر چهار است ديگر ،
- الطريق إلى عبدالله بن فضالة اين را فرموديد ؟
- نه آقا إلى معاوية بن عمار عبدالله بن فضالة كيست ؟
- و يا طريق إلى معاوية بن عمار وما كان فيه عن معاوية بن عمار فقط رويته عن أبي ومحمد بن الحسن
- ابن الوليد
- عنه عن سعد بن عبدالله والحميري جميعاً
- سهل بن عبدالله ؟ اشتباه شد سعد بن عبدالله ؟
- بيان الطريق إلى معاوية بن عمار
- خوب بخوانيد ؟
- عن سعد بن عبدالله
- سعد من خيال کردم سهل ميگوويد
- سعد سعد
- اشكال ندارد آن كه درست است
- والحميري جميعاً من هم تعجب کرد
- من هم همينطور
- عن يعقوب بن يزيد
- عن ابن أبي عمير
- نه عن صفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عمير جميعاً ومعاوية بن عمار الدهني الغنوي الكوفي مولى بجيلة ويكنى
- أبالقاسم
- به شما گفتم كتاب صفوان و معاوية و چیز
- بله
- يعنى كتاب صفوان نسخه صفوان و ابن ابى عمير اين نسخه صفوان اينجا هست اين نسخه صفوان در همين بعض
- نسخ فقه رضوى هست لكن اينجا ابى دارد درش ، شايد در نسخه ايشان چون عرض کردم انا قلت هذا الشيء
- الشيخ الصدوق على خلاف قاعدة هنا قال وقد سأل معاوية بن عمار أبا عبدالله غالباً يقول روى معاوية بن عمار عن
- أبي عبدالله
- مثلاً اين نشانه چيست ؟
- نميدانم حالا چرا در نسخه سألت بوده

وفي بعض المجالات يقول وروى معاوية بن عمار قال سألت أبا عبدالله ، لكن هنا قال وسألت معاوية بن عمار أبا عبدالله فهل عنده تأمل لا ندري الآن عندنا شبهة على أي لا أريد أتين المطلب ، المطلب إن شاء الله صار واضح ، يبدوا في نسخة من كتاب

معاوية بن عمار هذه الرواية كانت موجودة حسب ما وصل إلينا من البحار وموجود الآن في فقه الرضا بإصطلاح طبع حجرى باسم فقه الرضا هناك موجود عن أبي هنا هم لذا قال عن أبي قال سألته عن دين الحج ، هنا هكذا مطبوع هنا ينقله من كتاب مستدرک صحیح هو هذا الذي في البحار موجود عن رجل عليه دين أيجح ؟ قال إن حجة الإسلام واجبة هذا بالنسبة إلى من نسخة من كتاب معاوية ، معاوية بن عمار الحسين بن سعيد نقل عن فضالة عن معاوية بن عمار وهذا الطريق ليس متعارفاً إلى الكتاب معاوية بن عمار ابن أبي عمير صفوان هذا متعارف إلى كتاب معاوية لكن في نسخة فضالة سألت أبا عبد الله ليس فيه عن أبيه ، ها

- اينجا فضاله را ندارد در طريق اين
- در طريق صدوق ندارد نه
- نجاشی چطور ؟
- نجاشی هم همین ، در طريق مرحوم شيخ طوسی بود همین كه الان خوانديد صفحه يازده تذهيب عن حسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار ، آنجا اسم فضاله دارد روشن شد ؟ نميدانم مطلب واضح شد ان شاء الله
- از طريق چيز هم بله ؟
- چه کسی آقا ؟
- طريق شيخ هم
- به چه کسی آقا
- به همین فضاله
- آن هيچ رهايش كنيد طريقش مهم نيست ابوالفضل ميرسد به حسين بن سعيد بالاخره ، يا على بن مهزيار
- ميدانم آنكه ابوالفضل هم ضعيف است
- حالا آن جای خودش آن بحث ديگر روشن شد ؟

فالشيخ الكليني أصلاً لم يورد الرواية بأي متن وبأي سند الشيخ الصدوق ظاهراً من النسخة المعروفة الي عنده ظاهراً لا ندري الآن ولعله من نسخة حسين بن سعيد لأنه هذه النسخة كانت موجودة ولعله ليست من النسخة المعروفة عنده صفوان وابن أبي عمير فالشيخ الصدوق لكن أوردتها في باب الفضل المشي في السفر ، يعني حملها على الإستحباب وأصلاً لم يذكرها في باب الإستطاعة وخصوصاً عقد باباً وجوب الحج على من عليه دين ، أصلاً عقد باباً بهذا العنوان لم يذكر هذه الرواية في ذاك الباب هذا هم عجيب جداً الشيخ الطوسي رحمه الله بما أنه يؤمن بالإستطاعة وبلا إستطاعة لا يجب عليه الحج أورد الرواية وحملها على الإستحباب أيضاً

- پس علامه مجلسی چرا اين کار را کرد ؟
- چه کار کرده آقا ؟
- همین كه الان آورده به عنوان
- علامه مجلسی به عنوان نسخ فقه رضوی آورده کاری به شيخ نداشته اضافه بر عمل شيخ

- خودش فتوا نداد اینطورى ؟

- نه ظاهرا

لأنَّ المشهور من بعد الشيخ قطعاً هكذا بلا إستطاعة لا يجب الحج هنا بالإستطاعة يجب الحج وخصوصاً مشاة من المدينة عشرة ايام بالطريق يعني عشرة أيام بالطريق ، مضافاً إلى أنَّه خوب واقعاً لا يستفاد من الرواية وجوب الحج على الماشي لأنَّ الذين مع رسول الله لم يثبت أنَّهم كان عليهم حجة الإسلام أصلاً ، أصلاً تمسك الإمام بالذين هم غريب لذا يتناسب مع مسألة ما قال الشيخ الحمل على الإستحباب هذا المطلب إذا عند القدماء لم تكن فيه مشكلة وفيما بعد هم أطلقوا الكلام في أنَّه الحج واجب على المستطيع وغير المستطيع يستحب في حقه وجعلوا هذا من غير المستطيع الماشي غير المستطيع فيستحب في حقه ، هذا الذي قاله الشيخ المفيد بعدين الشيخ الطوسي و... المشكلة في الفقه الشيعي متى حصلت ؟ من القرن التاسع فما بعد يعني من بعد العلامة وجدت هذه الفكرة عند طائفة من الأصحاب عملوا بالخبر الصحيح وإن كان شاذاً أمثال صاحب المدراك فقالوا الحديث صحيح ، صحيح يعني رجالياً أولاً طريق الشيخ الصدوق إلى معاوية صحيح هذا أولاً ثانياً الشيخ الطوسي هم من طريق حسين بن سعيد فالطريق صحيح فالحديث صحيح وإن كان شاذاً لم يعمل به الأصحاب قال حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي ولذا أمثال صاحب الجواهر قال لا بد هذه الأخبار تطرح لأنَّها مخالفة مع الأصحاب شاذة لم يتفطنوا أنَّ الأصحاب أصلاً بداية الأمر الصدوق أوردها صحيحاً لكن في باب الإستحباب وغريب الصدوق جعل عنوان الباب هكذا الرجل يستدين ويحج ووجوب الحج على من عليه دين ويذكر هذه إني رجل ذو دين فأتدين وأحج قال نعم إنَّه أقضى للحج خوب معلوم هذا لسان لسان الإستحباب ، فالصدوق جعل عنوان الباب أنَّ الدين لا يمنع من الحج والحج يجب على الإنسان ولو كان عليه دين لكن لم يذكر حديثاً يتناسب مع هذا العنوان ، الحديث المتناسب ما تقدم منه في باب فضل المشي في السفر وإنصافاً من يتأمل في كلمات الأصحاب أولاً يشك قوياً في صحة هذه النسخة إجمالاً عندنا نسختين يعني عندنا من كتاب الشيخ الطوسي واضح أمر الشيخ الطوسي ، شيخ الصدوق أمره غير واضح إذا كان من كتاب حسين بن سعيد بإعتبار شهرة الكتاب في قم فحينئذ يبقى الإشكال من ناحية شذوذه فهرستياً شذوذ الحديث فهرستياً وإذا فرضنا لا من طريقه العام إلى كتاب معاوية بن ... ذاك الطريق صحيح لكن هو حملة على الإستحباب الشيخ الطوسي في ما بعد أورد الرواية حملاً على الإستحباب ، الشيخ الكليني يبلغ فمتى حصل الإشكال ، الإشكال من القرن التاسع خوب أصحابنا هم قالوا تدريجاً هذه الرواية بإصطلاح وإن كانت صحيحة لكن معارضة مع روايات الإستطاعة ومع ظاهر الآية المباركة وثانياً في نفس الرواية توجد شواهد أكثر من حج مع رسول الله مشاة خوب معلوم هؤلاء لم يكن الحج واجباً لهم لم يكن حجة الإسلام عليهم أصلاً من كان مع رسول الله مو معلوم صبي صغير كبير كله مو معلوم يعني مخلوط يعني لما طلع رسول الله للحج جماعة هم خرجوا معه يحتمل صغار مثلاً كبار لأنَّ الموجود في كتب السنة رسول الله أخرج كل نسائه معه في هذا السفر يعني جميع التسعة أخرجها معه في هذا السفر في حجة الوداع ، فحينئذ لعله رسول الله أخرجوا إنسان مع رسول الله يعني أصلاً مو معلوم إستطاعة موجودة غير موجودة حج واجب حج مستحب أصلاً فعل ، حكاية فعل في غاية الإجمال ،

- خوب آخر اين چه بوده است ؟ اين حجة الاسلامى كه ...

- اين حجة الوداع است معلوم نيست حجة الاسلام بوده باشد ، اهل مدينه حج ميرفتند خوب قبل از اسلام هم حج

می رفتند شايد اوائلی كه رسول الله بوده حج رفتند در حال اسلام

- مثلاً این تبلیغ ولایت بوده ؟
- این سال دهم است ولایت سال نهم است تبلیغ ولایت بعد از حج است
- یعنی در حجة الوداع نبود آن غدیر
- بعد از حج غدیر بعد از حج است ، بعد از اعمال حج است
- باشد بعد از اعمال همان که حرکت کردند
- حرکت کردند ممکن است مستحب باشد بچه باشد ممکن است اصلاً کسی باشد که واجب نباشد انواع هست دیگر خود رسول الله اخرج نسائه معه حتماً لعله مسلمین اخرجوا نسائهم معهم هل كان واجب عليها لم يكن واجب عليها على أي بما أنه حكاية فعل مجمل المناسب ولذا هم أكد الشيخ على أن المراد بحجة الإسلام واجبة يعني مستحبة ، مستحبة مؤكدة ولذا عبارة الشيخ المفيد هم في المقنعة هكذا أنه من لم يكن مستطيعاً يستحب مؤكداً في حقه قال هكذا

- قدر متيقنش را میگیرید ؟
- نه ایشان مستحب موكد گرفته در مقنعه دارد

وشرحنا عبارة المقنعة قلنا الآن في الروايات لا يوجد يستحب مؤكداً ما عندنا يستحب ... إلا هذه الرواية حملها على الإستحباب المؤكد ، كما أنّ الشيخ حملها على الإستحباب المؤكد ، يؤكد الحج مستحباً في حق غيره مستطيع ، المستطيع يجب عليه ما عندنا رواية هذه الرواية حملها على الحج المؤكد وربما تحمل الرواية على من إستقر عليه الحج خلاف الظاهر جداً خلاف الظاهر ، فهذه الرواية الآن وضعها هكذا مشكلة التي الآن واجهتنا في القرن الخامس عشر من القرن التاسع عند الشيعة سابقاً لم تكن مشكلة ، ولذا أمثال صاحب الجواهر في القرن الثالث عشر أجاب قال هذه الرواية مخالفة قطعاً مع الأصحاب وفتاوى الأصحاب والإجماعات ولذا لا ينبغي الشك في عدم العمل بهذه الرواية بظاهر الرواية يعني لاحظوا القرن التاسع بدؤوا بالعمل بالروايات الصحيحة وإن كانت شاذة في القرن ... يعني من بعد ال ... تقريباً الوحيد المبهمني تقريباً يعني بعد الوحيد صار تأكيد شديد وإلا قبله من زمان الشهيد الأول والشهيد الثاني بداءت هذه الظاهرة أنّ الحديث وإن كانت صحيحة إذا أعرض عنها الأصحاب لا يعمل به وإن كان صحيح جماعة من الأصحاب أمثال صاحب المدارك لم يؤمنوا بهذا المبدء قالوا الحديث صحيح ولذا إحتمل مثلاً أطاق المشي يعني كان متعارفاً في حقه حينئذ هو متمكن مستطيع ، لكن هو قال هذا هم لا ينسجم مع فتاوى الأصحاب هو هم تحير في المسألة ، فتبين أصل المطلب نسخة من كتاب معاوية بن عمار هذه النسخة في نسخة الصفوان على ما في كتاب البحار على ما في كتاب بحساب الفقه الرضا بتعبيره أبي ، نسخة عند فضالة سألت أبا عبد الله ، ونسخة فضالة إنصافاً نسخة شاذة أصولاً في كتب الأصحاب عن فضالة عن الحسين بن سعيد عن فضالة شاذة فالنسخة شاذة وعلى تقدير أن يكون ... وإحتمال أنه كان في كتاب صفوان لكن أصحابنا فهموا أنه من أبيه ليس من الإمام الصادق فلذا الكليني لم يذكر الحديث ارزش حديث نداشته وليس من البعيد أن يكون مناسب مع كلمات الوالد إنّ حجة الإسلام واجبة على من أطاق المشي ليس من البعيد وإلا ابتداءً أصلاً ليس هناك نكتة فنية أولاً إذا كان لا بد أن أقول إذا كان عليه دين هذا الذي حصلت به الإستطاعة هذا المال يقضي به الدين فيبقى بلا ما فيمشتي للحج يعني هكذا لا بد أن نتصور هكذا بعد ولكن خوب معلوم الدين بعنوان شيء ويمشي للحج شيء آخر لعله إذا صرف المال الزاد يصرف الزاد مو الراحلة على أي إنصافاً الرواية غريبة وإذا أراد

أنَّه الإنسان يمشي للحج ولو متسكعاً ولو ما عنده شيء ولو مديون خوب هذا خلاف فتوى الأصحاب لا إشكال فيه وخلاف إنصافاً المتعارف ، وإلا معنى ذلك كل من يستطيع المشي ولو من قم بإمكانه ستة أشهر بالطريق يذهب إلى الحج

- نه مشکل در آن حجة الاسلام است که آورده

ثم بعد ذلك هو استدلال بحجة الإسلام صار واضح ؟

- و الا آن را حمل بر استحباب ميكرده حج خالی نه حجة الاسلام

وتم لا تمسكه بحجة الوداع أكثر من مثنى مع رسول الله فعلى أي حال إما الحديث من غير الإمام المعصوم وإما على نسخة شاذة من الإمام المعصوم وعلى نسخة بحسب الظاهر صحيحة وهي نسخة الصدوق من الإمام المعصوم ظاهراً إذا لم نناقش التغيير عبارة الصدوق لأنَّ الصدوق روى معاوية هنا قال سأل معاوية أبا عبد الله ، إذا ناقشنا في تغيير السياق ذاك شيء آخر على أي إنصافاً بعد التأمل في هذا الحديث وتلقي الأصحاب حمل الحديث على حجة الإسلام وأنَّ الدين لا يمنع من ذلك ويجب عليه حجة الإسلام في غاية الصعوبة والإشكال وتبين أنَّ ما جاء في كلمات الأصحاب من القرن التاسع من العمل بالرواية بناءً على صحة الرواية إنصافاً لا يخلوا عن عدة تأملات لا تأمل واحد جهات مختلف من التأملات في هذا الحكم وأصلاً هذا المطلب أنَّه الدين لا يمنع من وجوب الحج إستناداً إلى هذين الحديثين محل إشكال أمس ذكرنا وجوهاً ثلاثة لمانع الدين عن الحج كما قال المحقق وبقي هناك وجه آخر قلنا بعض الوجوه التعبد ، التعبد هنا هذه الرواية عليه دين أيجح قال نعم يعني بإصلاح على الدين ليس مانعاً ولكن إنصافاً بينا أنَّ هذا التعبد محل إشكال قوي جداً هذا بالنسبة إلى هذه الرواية وتاريخ هذه الرواية عند أصحابنا وخصوصاً إذا أخذنا بعين الاعتبار أنَّ كتاب معاوية بن عمار في الحج من أشهر الكتب عند أصحابنا يعني إنصافاً قل ما يوجد عندنا في الحج في أصحاب الأئمة من كتب مثل معاوية بن عمار والآن هم كتاب الكافي كتاب التهذيب فقيه كتب الأصحاب في باب الحج مليئة بروايات معاوية بن عمار ، صار واضح ؟ وهذه الكتاب له دور أساسي إلى الآن في باب الحج إلى هذه اللحظة ، لكن هذه الرواية رأينا فيها عدة شبهات وإشكالات في تصورنا قبول هذه الرواية بهذا الوضع في غاية الصعوبة والإشكال هذا بالنسبة إلى هذه الرواية عمل الصدوق هم إلى الآن عندنا غير واضح أورد الروايات بعض روايات الباب التي أورد فيها الصدوق هذه الروايات أصلاً صريح عن الرجل قد حج حجة الإسلام قال يستقرض ويحج واضح الحج المندوب على أي ما أفاده الصدوق هم الآن لا نستطيع أن نعرف حقيقته نعم هناك حديث آخر هذا الحديث أورها في كتاب دعائم الإسلام عفواً جامع الأحاديث أورد هذا الحديث في بإصلاح الباب الثاني من أبواب وجوب الحج

- از کدام کتاب ؟

- از کتاب کافی

- چه هست آن ؟

- الان میخوانم

هذا في كتاب جامع الأحاديث بحسب هذه الطبعة صفحة ثلاث مائة وثمانية عشر الجزء الثاني عشر الباب الثاني من أبواب وجوب الحج الموجود في كتاب الكافي هكذا محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد هو الأشعري عن محمد بن إسماعيل البزيل عن

محمد بن الفضيل تقدم الكلام أنّه كثير من الرويات عند الكافي بهذا الإسناد عن أبي الصباح تكلمنا بإحتمال قوي من كتاب أبي الصباح الكناني بنسخة قمية ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له رأيت الرجل التاجر ذي المال حين يسوف الحج كل عام وليس يشغله عنه إلا التجارة أو الدين فقال لا عذر له يعني إذا كان دين لا بد أن يأتي به كما قال الصدوق الدين لا يمنع من وجوب الحج كما أنّ التجارة لا تمنع متى يسوف الحج إن مات وقد ترك الحج فقد ترك شريعة من شرائع الإسلام هذا الحديث بهذا المتن وليس له إلا تجارة أو دين هذا الحديث بإصطلاح يدل على أنّ الدين لا يمنع من وجوب الحج كما أنّ التجارة لا تمنع الرجل لا بد أن يترك تجارته يذهب إلى الحج فالدين هم كذلك هذا في كتاب الكافي في الكافي بعد أن أورد الحديث قال علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد وهو حماد بن عثمان عن الحلبي عن أبي عبد الله مثله وسبق أن شرحنا كراراً سنوات لعله أكثر من عشرين سنة ثلاثين سنة كثير من الروايات التي بهذا السند موجود عن أبي الصباح الكناني بهذا السند موجود في كتاب الحلبي كثيراً مو واحد وإثنين فلذا قلنا جاء في عنوان القوم أنّ الحلبي صنف الكتاب لعله تصنيفه من هذه الجهة أخذ من كتب الآخرين إما أبي الصباح نقل من كتابه وإما هو نقل من كتاب أبي الصباح وهو أظهر أنّه نقل من كتاب أبي الصباح ، كما أنّه في كتاب دعائم الإسلام قال عن جعفر بن محمد سئل عن الرجل يسوف الحج لا يمنعه منه ليس فيه تاجر هناك كان تاجر إلا تجارة تشغله أو دين له هنا موجود دين له مو دين عليه فقال لا عذر له

- طلبکار است ،

- طلبکار است این دقتهای اصحاب ما

طبعاً كتاب الدعائم الإسلام ليس كتاباً يعتمد عليه في نفسه لكن يبدووا النسخة كانت هكذا دين له لا عذر له ليس ينبغي له ليس ينبغي كلمة ينبغي قلنا باعتبار السنة من سنة رسول الله تقديم الحج يعني فورية الحج أن يسوف الحج فإن مات فقد ترك شريعة من شرائع الإسلام ومن الغريب أنّ هذا المتن تجارة أو دين التجارة أو الدين الآن منحصر في الكافي

- البته آنجا هم دين را نگفته است انصراف به چه دارد به عليه دارد يا له

- هيچ چیز ندارد

- دين خالی است نه عليه دارد نه له

- دين خالی

لا منفرداً وهذا هم عجيب لا الصدوق نقله ولا الشيخ الطوسي هذا هم غريب عدم نقل الشيخ الطوسي غريب ،

- اما سند که خیلی عالی است

- مکرر هم هست از کتاب ابی الحلبي و کتاب ابی الصباح

يعني هذا المتن الآن تجارة ودين

- میدانم الان دعائم میشود مثلاً ما یک طریقه بگیریم

- طبعاً دیگر معلوم است که واضح است که دعائم همین کتاب نزدش بوده است یا از ابوالصباح یا از حلبي

- پس اینجا دين له ...

- در کتاب دعائم دین له لیس مطلقاً
- نه میدانم اینجا میتوانیم به آن قرینه بگیریم
- روی مبانی ما بله مبانی مثل آقای خوئی نه آنهایی که دنبال خبر ثقه هستند میگویند نه چون خبر دائم ضعیف است
- نهی شود قرینه بشود خبر کافی صحیح است خود عمل بهش میشود
- خوب روی حساب ...
- ها روی حساب و کتاب اینها لابد درستش میکنیم روی شواهد و الا روی مبانی تعبد نه این همان واقع گرایی و تعبد
- گرای حجت گرایی است دیگر

فالشی الغریب أن نجد هذه الرواية أولاً من منفردات الشيخ الكليني طبعاً السند الأول إذ ذكره بإعتبار فيه محمد بن الفضيل مشترك مجهول مردد ضعیف على أي حال ذاك الصحيح هم يصحح فهرستياً محمد بن الفضيل لا رجالياً ، رجالياً فيه إشكال بما أنّ وجدنا أنّ هذا السند يتكرر في الكافي بإحتمال قوي أنّ الكليني يروي من كتاب أبي الصباح مستقيماً وهذا طريقه إلى أبي الصباح الكناني

- این محمد بن الفضیل صاحب کتاب نبوده ؟
- صاحب کتاب ، وضع روشنی ندارد ازدی داریم بصره ، خیلی وضع روشنی ندارد
- والعجیب أنّ في جميع الموارد الموجودة في ما عندنا كله محمد بن الفضيل لم يذكر بصفة أخرى فقط أنا رأيت في كتاب في البحار أظن في رواية محمد بن الفضيل الأزدي وإلا في جميع روايات الكافي محمد بن الفضيل عن أبي الصباح ، بل وفي كتب الفهارس هم كذلك الان بیاورید ابراهیم بن نعیم از نجاشی یا از کتاب آقای خوئی
- نه این الفضیل ازدی فرمودید ندارد
- به نظرم در بحار یک جا من دیدم در یک روایت دیدم در کل روایاتی که دارد محمد بن الفضیل عن محمد ابی الصباح
- وسائل الدرجات دارد
- ها محمد بن الفضیل عن ابی الصباح باشد ها ؟
- نه
- نه از ابی الصباح مهم است ، روشن شد چه میخوایم بگویم ملتفت شدید حالا بعد نگاه کنید حالا نجاشی را بیاورید
- ابراهیم بن نعیم را بیاورید در نجاشی یک توضیحی هم من آنجا بدهم
- ابراهیم بن ؟
- نعیم العبدی الكنانی
- ابراهیم بن نعیم ، خوب بله أبوالصبح الكنانی
- العبدی
- نزل فهم

- نزل فهم في بني كنانة الآن في خوزستان يقولون چنانة چنانی همان کنانی است بفرمایید نزل فهم فنسب لیس کنانیاً في الأصل نزل فهم ونسب إليهم ، بله بفرمایید
- كان أبا عبدالله عليه السلام يسميه
- میزان ترازو اینقدر این ثقه بود
- لثقتہ ذکره أباالعباس في الرجال رأي أبا جعفر
- أباالعباس ابن نوح مرادش است ایشان یک مستدرکی بر رجال ابن عقده دارد ، بفرمایید
- رأي أبا جعفر
- وروی عن أبي عبدالله
- يعني
- امام باقر را دیده ولی روایت نکرده
- چون سنش کم بوده ؟
- شاید یا موفق نشده خیلی خدمت حضرت برسد
- چطوری دیده است ؟
- در حج مثلاً دیده است امام را میگوید فلان آقا را من دیدم اما چیزی از ایشان نشنیدم حدیثی از ایشان
- همان دیگر وروی عن أبي إبراهيم
- حضرت موسی بن جعفر یعنی حضرت باقر حضرت صادق و حضرت کاظم از سه تا امام را دیده از امام باقر فقط
- دیده امام صادق و موسی بن جعفر را هم حدیث نقل کرده
- نگفته صادق
- میگوید از امام صادق کان يقول له بعدش هم روایاتش از ابی عبدالله است الان مسلم بوده کان یسمیه المیزان
- ها له کتاب یرویه عنه جماعة
- جماعة ، بعد میگوید
- اخبرنا محمد بن علي
- مرحوم محمد بن علي بن شاذان قزوینی
- ابن شاذان قزوینی استاد خود چون از چیز هم نقل میکرده علی بن حاتم
- ها میشود علی بن حاتم
- علی بن حاتم قزوینی بله عن محمد بن أحمد بن ثابت قیس
- نمیشناسیم این را اما هست در خود همین کتاب تفسیر علی بن ابراهیم هم هست محمد بن احمد بن ثابت علی بن ابراهیم چیز از او نقل میکند علی بن حاتم بفرمایید
- قال حدثنا محمد بن بكر والحسن بن محمد بن سماعة عن صفوان عنه به
- هذا من طريق الواقفية لكن خوش طریق یعنی کتاب صفوان من طریق صفوان

- محمد بن بکر صفوان ؟
- محمد بن بکر بن جناح به نظرم باشد شاید بد نباشد الان این لحظه ذهنم جمع نیست الان بعد بخوانید
- جناح ؟
- به نظرم حالا باشد بعد میگوید نجاشی عبارت ادامه دارد
- نه دیگر چه ادامه ای والحسن بن محمد بن سماعة عن صفوان عنه به
- خوب تمام شد عبارتش ؟
- من ندارم چیز دیگری ،
- دیگر نجاشی دنباله ندارد ؟
- بگذارید بروم در اصل کتاب اینکه من جمع کردم غیر ممکن است
- آخر دارد وهذه رواية القميين به نظرم در نجاشی دارد ،
- این هم نجاشی به نظرم بگذارید ...
- دو طریق نقل میکنند برای ابوالصباح در ذهنم دو طریق نقل میکند به ذهنم الان این طور است
- نه همین است ،
- خود نجاشی را آوردید
- بله یک بار دیگر هم بگذارید تمام شد بعدش میروم ابراهیم بن عیسی ابو ایوب ، حالا آن عبارتی که در ذهن مبارکتان بوده چیست ؟
- میخواهید از فهرست شیخ به نظرم آنجا در یک طریقتش ...
- خوب بگذارید فهرست شیخ را هم ببینم
- به نظرم آنجا هم محمد بن فضیل ...
- نه أبوصباح الكناني وقال ابن عقدة إسمه إبراهيم بن نعيم ابن نعيم إبراهيم له كتاب أخبرنا ابن أبي جيد عن ابن وليد صفار أحمد بن محمد ، محمد بن إسماعيل بزي حسن بن علي بن فضال عن محمد بن فضيل عن أبي الصباح
- همین خوب همین من خواستم همین را بگویم خوب در فهرس هم اسم محمد بن فضیل آمده همین محمد بن اسماعیل ببینید محمد بن اسماعیل محمد بن الفضیل این سند به عینه در کافی تکرار شده و نکته دیگر آنجا هم محمد بن الفضیل مطلق است ازدی ندارد قیدی درش نیامده شما خودتان خواندید الان
- بله این از ...
- این معلوم میشود این الان در کافی سند است اما آن اجازه است طریق است معلوم میشود در اجازات هم باز محمد بن فضیل مطلق آمده این چیز عجیبی است
- این که پیوند چیزی دارد
- پسوند دارد
- نه ببینید محمد بن فضیل بن كثير الصيرفي الازدي ابوجعفر الازرق

- این که چیز است نیست اصلاً محمد بن فضیل مطلق آمده آنجایی که از ابوالصبحا به نظرم یک حدیث به قول شما در بصائر بود در بحار بود محمد بن الفضیل الازدی عن ابي الصباح بحث سر این بود محمد بن الفضیل عن ابي الصباح الان در این اجازه هم شما نگاه میکنید مطلق است

- چطوری است ؟

- معلوم میشود این یک شخص معینی بوده روشن شد چه میخواهم بگویم ؟ یعنی فهرستیاً یقبل هذا السند مورجالیاً یعنی ببدا فی الفهارس هم کان معروف هذا الرجل محمد بن الفضیل ، وكان يعتمد عليه في النقل ، الآن ابن الوليد إعتمد على هذا الطريق في فهرسته ذكر هذا ابن الوليد هم قال محمد بن الفضیل کلینی هم يقول محمد بن الفضیل عن أبي الصباح

- یعنی از بس بزرگوار بوده است

- ها مشهور بوده

- انصراف به

- به یک نفر بوده مثل اینکه الان شما میگویید آقای خوئی قال السيد الخوئي خوب مراد هر سیدی از شهر خوی که مرادتان نیست

- چرا دیگر شارح نهج البلاغه مثلاً

- آن هم میگویند محقق الخوئی مثلاً که شارح نهج البلاغه باشد

- اما همه انصراف میخواهد بگوید

- معلوم شد روشن شد چه میخواهم بگویم ؟ فیمكن أن يقال فهرستیاً کان معروف هذا الرجل هذه النسخة كانت معروفة نسخة محمد بن الفضیل عن أبي الصباح أولاً النجاشي أثبت له الكتاب الشيخ أثبت له الكتاب وهذه النسخة محمد بن إسماعيل الشيخ ذكر من طريق ابن الوليد محمد بن إسماعيل عن محمد بن الفضیل عن أبي الصباح هذا بعينه موجود في الكافي محمد بن إسماعيل عن محمد بن الفضیل عن أبي الصباح

- آن وقت در رجال طوسی دارد یرمی بالغلو محمد بن الفضیل الأزدي

- أزدي یرمی این مطلق است میخواهم بگویم این مطلق آنجا قید آورده الازدی روش شد

- بله

فهذا السند الآن جماعة من الأعلام حكموا عليه بالضعف بإعتبار إشتراك أو جهالة واضح هم هست این مطلب روشن شد ؟ ما میخواستیم بگوئیم هر کسی میخواست به باشد این کتاب با این سند شناخته شده ،

- که این را نقل کرده

- اها

الکلی روی عدة روايات بهذا الإسناد بعينه عن أبي الصباح الشيخ الطوسي عن ابن الوليد بهذا الإسناد بعينه عن أبي الصباح فمعنى ذلك أنَّ هذه النسخة بهذا العنوان كانت موجودة عندهم هذا المقدار

- پس شما نقل مشايخ را الان مويد ميدانيد
- طبعا ديگر قبول كرديم ديگر در حد نقل البته روشن شد آقا ؟

هذا بالنسبة إلى هذه الرواية رواية أبي الصباح الكناني أو رواية الحلبي كان فيه تجارة أو الدين نعم في دعائم الإسلام الدين له مو الدين والغريب في هذا الكتاب جامع الأحاديث نفس الصفحة التي نحن فيها صفحة ثلاث مائة وثمانية عشر سيصد و هجده الحديث رقم تسعة وثلاثين سي و نه حديث شماره سي و نه إنفرد الشيخ الطوسي بالنقل كتاب موسى بن القاسم كتاب الحج لموسى بن القاسم روى عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبي عيناً سند الكليني موسى بن القاسم عن ابن أبي عمير عن حماد عن ... قال إذا قدر الرجل على ما يحج به ثم دفع ذلك وليس له شغل يعذره الله فيه فقد ترك شريعة من شرائع الإسلام لا كلمة التجارة موجود لا الدين طبعاً المتن يختلف لأن هذا موجود في كتاب أبي الصباح احتمالاً الكافي مراده روى الحلبي مثله يعني مثل رواية أبي الصباح مضموناً وإلا متناً يختلف لأن رواية أبي الصباح هكذا أرأيت الرجل التاجر ذي المال حين يسوف الحج كل عام وليس يشغله عنه إلا التجارة أو الدين فقال لا عذر له متى يسوف الحج إن مات وقد ترك وسبق أن شرحنا في جملة من الروايات ترك شريعة من شرائع الإسلام مقيد بالموت وفي بعضها ليس فيه موت هنا ليس فيه موت وليس له شغل يعذره الله فقد ترك والفرق بينهما إذا لم يكن فيه موت شيخنا أنه معناه أنه إذا أخر الحج عن أول عام الإستطاعة مو فقط حرام كبيرة أيضاً ولذا في العروة هم ذكر أنه لا يجوز التأخير بل تأخيره معصية كبيرة ، معصية كبيرة على هذه النسخ من الروايات ليس فيه موت عدة روايات عندنا فقد ترك شريعة من شرائع الإسلام في بعضها فإن مات فقد ترك في بعضها فقد ترك من دون موت إذا كان المتن من دون موت يعني من الكبائر وصلى الله على محمد وآله الطاهرين .